

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣ لسنة ١٩٨٨

بشأن الموافقة على اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل بين جمهورية مصر العربية وجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية الموقعة في القاهرة

بتاريخ ١٩٨٧/٦/٢٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور؛

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل بين جمهورية مصر العربية وجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٧/٦/٢٧ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ جمادى الاولى سنة ١٤٠٨ (٧ يناير سنة ١٩٨٨) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٢ رجب سنة ١٤٠٨ هـ

الموافق ٢٠ فبراير سنة ١٩٨٨ م .

اتفاقية

بين

جمهورية مصر العربية

و

جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية

لتجنب الازدواج الضريبي فيما يتعلق

بالضرائب على الدخل

رغبة في عقد اتفاقية لتجنب الازدواج الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل ، تم الاتفاق بين :

جمهورية مصر العربية

و

جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية

على ما يلي :

(المادة الاولى)

النطاق الشخصي

تطبق هذه الاتفاقية على الأشخاص المقيمين في احدى الدولتين المتعاقبتين أو في كليهما .

(المادة الثانية)

الضرائب التي تتناولها الاتفاقية

١ - تطبق هذه الاتفاقية على ضرائب الدخل التي تفرضها أى من الدولتين أو أحد أقسامها السياسية أو احدى سلطاتها المحلية ، بصرف النظر عن طريقة جبايتها .

٢ - تعتبر ضرائب مفروضة على الدخل جميع الضرائب المفروضة على مجموع الدخل أو على عناصر من الدخل بما في ذلك الضرائب على المكاسب المحققة من التصرف في أموال منقولة أو عقارية والضرائب على مجموع الأجور والمرئيات التي تدفعها المشروعات .

CONVENTION
BETWEEN
THE SOCIALIST FEDERAL REPUBLIC OF YUGOSLAVIA
AND
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT
FOR THE AVOIDANCE OF DOUBLE TAXATION
WITH RESPECT TO TAXES ON INCOME

DESIRING to conclude a Convention for the avoidance of double taxation with respect to taxes on income,
HAVE AGREED AS FOLLOWS :

Article 1

PERSONAL SCOPE

This Convention shall apply to persons who are residents of one or both of the Contracting States.

Article 2

TAXES COVERED

1. This Convention shall apply to taxes on income imposed on behalf of a Contracting State or a political subdivision or a local authority thereof, irrespective of the manner in which they are levied.
2. There shall be regarded as taxes on income all taxes imposed on total income or on elements of income, including taxes on gains from the alienation of movable or immovable property and taxes on the total amounts of wages or salaries paid by enterprises.

٣ - الضرائب التي تطبق عليها الاتفاقية هي :

(أ) في يوغوسلافية :

- الضريبة على الدخل
- الضريبة على الدخل الشخصي للعامل
- الضريبة على الدخل الشخصي من النشاط الزراعي
- الضريبة على الدخل الشخصي من النشاط الاقتصادي
- الضريبة على الدخل الشخصي من النشاط المهني
- الضريبة على اتاوات حقوق النشر والتأليف وبراءات الاختراع والابتكارات الفنية
- الضريبة على الإيرادات المستمدة من رأس المال وحقوق رأس المال
- الضريبة على مجموع إيراد المواطنين
- الضريبة على دخل الشخص الأجنبي الذي يمارس أنشطة اقتصادية ومهنية
- الضريبة على الأرباح التي يحصل عليها شخص أجنبي من استثماراته في هيئات العمل المشترك الداخلية
- الضريبة على الأرباح الناتجة عن نشاط ترخيص أجنبي في النقل وليس له توكيل في إقليم جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية
- (ويشار إليها فيما بعد بالضريبة اليوغوسلافية)

(ب) في مصر :

- الضريبة على الدخل الناتج من ممتلكات عقارية (وتتضمن ضريبة الأطنان
- وضريبة المباني وضريبة الحفر والضرائب الإضافية المفروضة بنسبة مئوية من هذه
- الضرائب لصالح السلطات المحلية)

3. The taxes to which the Convention shall apply are :

a) in Yugoslavia :

- i) the tax on income ;
- ii) the tax on a worker's personal income ;
- iii) the tax on personal income from agricultural activity ;
- iv) the tax on personal income from economic activity ;
- v) the tax on personal income from professional activity ;
- vi) the tax on royalties from copyrights, patents and technical innovations ;
- vii) the tax on revenue deriving from capital and capital rights ;
- viii) the tax on total revenue of citizens ;
- ix) the tax on income of a foreign person engaged in economic and professional activities ;
- x) the tax on profit obtained by a foreign person from his investments in a domestic organisation of associated labour ;
- xi) the tax on profit from transportation activity of a foreign person not having his agency in the territory of the Socialist Federal Republic of Yugoslavia ;
(hereinafter referred to as "Yugoslav tax") ;

b) in Egypt :

- i) tax on income derived from immovable property (including the land tax, the building tax, the Chaffir tax and the supplementary tax imposed as percentage of these taxes for the benefit of the local authorities) ;

الضريبة على إيرادات رؤوس الأموال المنقولة بما في ذلك الضرائب الإضافية
لصالح السلطات المحلية .

الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية بما في ذلك الضرائب الإضافية
لصالح السلطات المحلية .

الضريبة على الأجور والمرتببات والتعويضات .

الضريبة على أرباح المهن الحرة وجميع المهن غير التجارية الأخرى .

الضريبة العامة على الدخل .

الضريبة على شركات الأموال بما في ذلك الضرائب الإضافية لصالح السلطات
المحلية .

(ويشار إليها فيما بعد بالضريبة المصرية) .

تسرى أحكام الاتفاقية أيضا على أية ضرائب مماثلة أو مشابهة في جوهرها
تفرض بعد تاريخ توقيع الاتفاقية بالإضافة الى الضرائب الحالية أو بدلا منها .
تقوم السلطات المختصة في الدولتين المتعاقدتين باخطار بعضهما البعض بأية
تعديلات جوهرية تدخلها على فوائنها الضريبية الخاصة .

(المادة الثالثة)

تعريفات عامة

(١) لأغراض هذه الاتفاقية :

(أ) يقصد بتعبير « يوغوسلافيا » جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية
الاتحادية ، وعندما يستخدم بالمعنى الجغرافي يقصد به إقليم يوغوسلافيا
والمنطقة الواقعة وراء البحر الاقليمي ليوغوسلافيا والتي قد تمارس عليها
يوغوسلافيا على أساس من القانون الداخلي وطبقا للقانون الدولي
حقوق الاستكشاف والاستغلال لقاع البحر ولباطن الأرض ولمواردهما
الطبيعية .

- ii) tax on income from movable capital including the supplementary taxes for local authorities ;
 - iii) tax on commercial and industrial profits including the supplementary taxes for local authorities ;
 - iv) tax on wages, salaries and indemnities ;
 - v) tax on profits from liberal professions and all other noncommercial professions ;
 - vi) general income tax;
 - vii) corporation profits tax including supplementary taxes for local authorities; (hereinafter referred to as "Egyptian tax").
4. The Convention shall apply also to any identical or substantially similar taxes which are imposed after the date of signature of the Convention in addition to, or in place of, the existing taxes. The competent authorities of the Contracting States shall notify each other of any substantial changes which have been made in their respective taxation laws.

Article 3

GENERAL DEFINITIONS

1. For the purposes of this Convention :
- a) the term "Yugoslavia" means the Socialist Federal Republic of Yugoslavia and used in a geographical sense it means the territory of Yugoslavia and an area beyond the territorial sea of Yugoslavia within which Yugoslavia may, on the basis of the internal law and in accordance with international law, exercise the rights to exploration and exploitation of the sea-bed and subsoil and their natural resources ;

(ب) يقصد بتعبير « مصر » جمهورية مصر العربية ، وعندما يستخدم بالمعنى الجغرافي يقصد به إقليم مصر والمنطقة الواقعة وراء البحر الاقليمي لمصر والتي قد تأسس عليها مصر - على أساس من القانون الداخلي وطبقا للقانون الدولي - حقوق الاستكشاف والاستغلال لقاع البحر ولباطن الأرض ولمواردهما الطبيعية •

(ج) يقصد بتعبير « دولة متعاقدة » وتعبير « الدولة المتعاقدة الأخرى » يوغوسلافيا أو مصر حسبما يقتضيه مدلول النص •

(د) يقصد بتعبير « مواطن » :

بالنسبة ليوغوسلافيا أى فرد منتسب لجنسية جمهورية يوغوسلافية الاشتراكية الاتحادية طبقا للقوانين اليوغوسلافية وأى شخص قانونى •
بالنسبة لمصر جميع الأفراد المنتسبون لجنسية مصر ، وكل الشخصيات القانونية وشركات التضامن وشركات الأموال الذين يستمدون هويتهم من القوانين السارية فى مصر •

(هـ) يقصد بتعبير « شخص » أى فرد وأى شخص قانونى •

(و) يقصد بتعبير « شركة » :

بالنسبة ليوغوسلافيا ، هيئة العمل المشترك ، وأى شخص قانونى آخر خاضع للضريبة •

بالنسبة لمصر أى هيئة ذات شخصية اعتبارية أو أى وحدة تعامل من الناحية الضريبية على أنها ذات شخصية اعتبارية •

(ز) أن عبارتى « مشروع دولة متعاقدة » و « مشروع الدولة المتعاقدة الأخرى » وفقا لمدلول النص يقصد بهما - بالنسبة ليوغوسلافيا هيئة العمل المشترك وهيئات التعمير الذاتى والملكيات المشتركة الأخرى ، الأفراد

- b) the term "Egypt" means the Arab Republic of Egypt and used in a geographical sense it means the territory of Egypt and an area beyond the territorial sea of Egypt within which Egypt may, on the basis of the internal law and in accordance with international law, exercise the rights to exploration and exploitation of the sea-bed and subsoil and their natural resources ;
- c) the terms "a Contracting State" and "the other Contracting State" mean Yugoslavia or Egypt as the context requires ;
- d) the term "national" means :
- i) in the case of Yugoslavia, any individual possessing the nationality of the socialist Federal Republic of Yugoslavia under the Yugoslav laws and any legal person ;
- ii) in the case of Egypt, all individuals possessing the nationality of Egypt and all legal persons partnerships and association deriving their status as such from the laws in force in Egypt ;
- e) the term person means an individual and any legal person ;
- f) the term "company" means :
- i) in the case of Yugoslavia, an organisation of associated labour and any other legal person subject to tax.
- ii) in the case of Egypt, any body corporate or any entity which is treated as a body corporate for tax purposes ;
- g) the terms "enterprise of a Contracting State" and "enterprise of the other Contracting State" mean, as the context requires, in the case of Yugoslavia, an organisation of associated labour and other self-managed organisation and community, working people who individually perform activity

العاملين الذين يقومون بممارسة النشاط الترددي المستقل وكذلك المشروع المقام خارج اقليم يوغوسلافيا ويقوم بتشغيله مقيم يوغوسلافيا ، ويقصد بها بالنسبة لمصر شركات القطاع العام والوحدات والشركات الخاصة أو المشتركة وشركات التعاون وأية هيئات قانونية أخرى والأنشطة الفردية المستقنة وأي مشروع يقام خارج اقليم مصر ويقوم بتشغيله مقيم بمصر .

(ح) يقصد بعباراة « النقل الدولي » « أى نقل بحرى أو جوى يقوم به مشروع يكون مركز ادارته الفعلية احدى الدولتين المتعاقدين ، ويستثنى من ذلك النقل البحرى أو الجوى فيما بين أماكن داخل الدولة المتعاقدة الأخرى فقط .

(ط) يقصد بعباراة « السلطة المختصة » :

بالنسبة ليوغوسلافيا ، وزارة المالية الاتحادية أو من يمثلها قانونا
بالنسبة لمصر ، وزير المالية أو من يمثله قانونا .

٢ - عند تطبيق أحكام هذه الاتفاقية بمعرفة احدى الدولتين المتعاقدين فإن أى تعبير لم يرد له تعريف هنا سوف يقصد به المعنى المقرر له فى قانون تلك الدولة المتعاقدة فيما يتعلق بالضرائب التى تطبق عليها الاتفاقية .

(المادة الرابعة)

المقيم

١ - لأغراض هذه الاتفاقية يقصد بعباراة « مقيم فى احدى الدولتين المتعاقدين » أى شخص يخضع وفقا لقوانين تلك الدولة للضرائب المفروضة فيها بحكم موطنه أو محل اقامته أو مركز ادارته أو أى معيار آخر مماثل .

٢ - اذا كان الشخص يعتبر - وفقا لأحكام الفقرة (١) من هذه المادة - مقيما بكلتا الدولتين المتعاقدين فإن حالته هذه تعالج كالاتى :

independently and an enterprise established outside the territory of Yugoslavia carried on by a resident of Yugoslavia, and in the case of Egypt, the public sector companies, units, joint or private corporations, partnerships and any other legal entities, individual activities operated independently and an enterprise established outside the territory of Egypt carried on by a resident of Egypt ;

h) the term "international traffic" means any transport by a ship or aircraft operated by an enterprise which has its place of effective management in a Contracting State, except when the ship or aircraft is operated solely between places in the other Contracting State ;

i) the term "competent authority" means :

i) in the case of Yugoslavia, the Federal Secretariat of Finance or its authorised representative ;

ii) in the case of Egypt, the Minister of Finance or his authorized representative.

2. As regards the application of the Convention by a Contracting State any term not defined therein shall have the meaning which it has under the law of that State concerning the taxes to which the Convention applies.

Article 4

RESIDENT

1. For the purposes of this Convention, the term "resident of a Contracting State" means any person who, under the laws of that State, is liable to tax therein by reason of his domicile, residence, place of management or any other criterion of a similar nature.

2. Where by reason of the provisions of paragraph 1 of this Article, an individual is a resident of both Contracting States, then his status shall be determined as follows :

(أ) يعتبر مقيماً بالدولة التي له فيها مسكن دائم تحت تصرفه ، فإذا كان له مسكن دائم تحت تصرفه في كلتا الدولتين فإنه يعتبر مقيماً في الدولة التي له بها علاقات شخصية أو اقتصادية أو (مركز المصالح الحيوية) .

(ب) في حالة عدم إمكان تحديد الدولة المتعاقدة التي يوجد بها مركز مصلحة الحيوية أو في حالة عدم وجود مسكن دائم تحت تصرفه في أي من الدولتين يعتبر مقيماً بالدولة التي فيها محل إقامته المعتاد .

(ج) إذا كان له محل إقامة معتاد في كلتا الدولتين أو إذا لم يكن له محل إقامة معتاد في أي منهما يعتبر مقيماً بالدولة التي يحمل جنسيتها .

(د) إذا كان يحمل جنسية كلتا الدولتين أو لا يحمل جنسية أي منهما تقوم السلطات المختصة في الدولتين المتعاقدين بتسوية الموضوع بالاتفاق المشترك .

٣ - إذا كان هناك ، بمقتضى أحكام الفقرة (١) ، شخص بخلاف الفرد مقيماً بكلتا الدولتين المتعاقدين ، فإنه يعتبر مقيماً بالدولة التي يقع بها مركز إدارته الفعلية .

(المادة الخامسة)

المنشأة الدائمة

١ - لأغراض هذه الاتفاقية يقصد بعبارة « المنشأة الدائمة » المكان الثابت للعمل الذي يزاول من خلاله كل نشاط المشروع أو بعضه .

٢ - تشمل عبارة المنشأة الدائمة على وجه الخصوص :

(أ) مكان الإدارة .

(ب) الفرع .

(ج) المكتب .

- a) he shall be deemed to be a resident of the State in which he has a permanent home available to him. If he has a permanent home available to him in both States, he shall be deemed to be a resident to the State with which his personal and economic relations are closer (centre of vital interests);
 - b) if the State in which he has his centre of vital interests cannot be determined, or if he has not a permanent home available to him in either State, he shall be deemed to be a resident of the State in which he has an habitual abode ;
 - c) if he has an habitual abode in both States or in neither of them, he shall be deemed to be a resident of the State of which he is a national ;
 - d) if he is a national of both States or of neither of them, the competent authorities of the Contracting States shall settle the question by mutual agreement.
3. Where by reason of the provisions of paragraph 1 a person other than an individual is a resident of both Contracting States, then it shall be deemed to be a resident of the State in which its place of effective management is situated.

Article 5

PERMANENT ESTABLISHMENT

1. For the purposes of this Convention, the term "permanent establishment" means a fixed place of business through which the business of an enterprise is wholly or partly carried on.
2. The term "permanent establishment" includes especially :
 - a) a place of management ;
 - b) a branch ;
 - c) an office ;

- (د) المصنغ .
- (هـ) الورشة .
- (و) المنجم أو بئر البترول أو الغاز أو المحجر أو أى مكان آخر لاستخراج الموارد الطبيعية .
- (ز) المزرعة أو الغراس .
- ٣ - يعتبر منشأة دائمة موقع البناء أو مشروع الانشاءات أو التركيبات فقط اذا دام لأكثر من تسعة أشهر .
- ٤ - استثناء من أحكام الفقرات (١) ، (٢) ، (٣) لا تشمل عبارة منشأة دائمة ما يلي :
- (أ) الانتفاع بالتسهيلات القاصرة على أغراض التخزين أو عرض السلع أو البضائع المملوكة للمشروع أو التسليم العرضي للسلع أو البضائع التابعة للمشروع والذي لا تنتج عنه أرباح .
- (ب) الاحتفاظ برصيد من السلع أو البضائع المملوكة للمشروع فقط لغرض التخزين أو العرض أو التسليم العرضي الذي لا تنتج عنه أرباح .
- (ج) الاحتفاظ بمخزون من السلع أو البضائع المملوكة للمشروع فقط بغرض التشغيل بواسطة مشروع آخر .
- (د) الاحتفاظ بمكان ثابت للعمل فقط بغرض شراء سلع أو بضائع أو لجمع المعلومات للمشروع .
- (هـ) الاحتفاظ بمكان ثابت للعمل فقط بغرض الاعلان أو بتقديم المعلومات أو للبحث العلمى أو لأوجه النشاط المشابهة ذات الصفة التمهيدية أو المساعدة للمشروع .

-
- d) a factory ;
- e) a workshop, and
- f) a mine, an oil or gas well, a quarry or any other place of extraction of natural resources ;
- g) A farm or a plantation.
3. A building site or construction or installation project constitutes a permanent establishment only if it lasts more than nine months.
4. Notwithstanding the provisions of paragraphs 1, 2 and 3, the term "permanent establishment" shall be deemed not to include :
- a) the use of facilities solely for the purpose of storage or display of goods or merchandise belonging to the enterprise or occasional delivery of goods or merchandise belonging to the enterprise and deriving no profits ;
- b) the maintenance of a stock of goods or merchandise belonging to the enterprise solely for the purpose of storage or display or occasional delivery deriving no profits ;
- c) the maintenance of a stock of goods or merchandise belonging to the enterprise solely for the purpose of processing by another enterprise ;
- d) the maintenance of a fixed place of business solely for the purpose of purchasing goods or merchandise or of collecting information for the enterprise ;
- e) the maintenance of a fixed place of business solely for the purpose of advertising, supply of information, scientific research or similar activities which have a preparatory or auxiliary character, for the enterprise ;

(و) الاحتفاظ بمكان ثابت للعمل فقط لمزاولة أى مجموعة من الأنشطة المشار إليها في الفقرات الفرعية من (أ) الى (هـ) بشرط أن يكون النشاط الكلى للسكان الثابت للعمل والناتج من مجموعة الأنشطة هذه ذا صفة تمهيدية أو مساعدة فقط .

٥ - استثناء من أحكام الفقرتين (١) ، (٢) فان الشخص - بخلاف الوكيل المستقل الذى تسرى عليه أحكام الفقرة السادسة - الذى يعمل نيابة عن مشروع وله فى احدى الدولتين المتعاقدين سلطة ابرام العقود ويمارسها عادة باسم هذا المشروع ، فان هذا المشروع يعتبر أن له منشأة دائمة فى تلك الدولة بالنسبة للأنشطة التى يقوم بها هذا الشخص لحساب المشروع ، ما لم تكن أنشطة هذا الشخص قاصرة على الأنشطة المشار إليها فى الفقرة (٤) والى اذا ما تمت من خلال مركز ثابت للعمل فانها لا تجعل منه منشأة دائمة وفقا لأحكام تلك الفقرة .

٦ - لا يعتبر ان المشروع تابع لاحدى الدولتين المتعاقدين منشأة دائمة فى الدولة المتعاقدة الأخرى لمجرد قيامه بأعمال فى تلك الدولة عن طريق سمسار أو وكيل عام بالعمولة أو أى وكيل آخر له صفة مستقلة شريطة أن يعمل مثل هؤلاء الأشخاص فى حدود مهنتهم العادية .

٧ - ان مجرد كون شركة مقيمة فى احدى الدولتين المتعاقدين مسيطرة على أو تحت سيطرة شركة مقيمة فى الدولة المتعاقدة الأخرى أو تزاوّل نشاطها فى هذه الدولة الأخرى (سواء عن طريق منشأة دائمة أو أية طريقة أخرى) لا يجعل فى حد ذاته أباً من الشركتين منشأة دائمة للشركة الأخرى .

(المادة السادسة)

الدخل من ممتلكات عقارية

١ - الدخل الذى يحصل عليه شخص مقيم فى احدى الدولتين المتعاقدين من ممتلكات عقارية (بما فى ذلك الدخل الناتج من الزراعة أو الغابات) موجودة فى الدولة المتعاقدة الأخرى يخضع للضريبة فى تلك الدولة الأخرى .

- f) the maintenance of a fixed place of business solely for any combination of activities mentioned in subparagraphs a) to e) provided that the overall activity of the fixed place of business resulting from this combination is of a preparatory or auxiliary character.
5. Notwithstanding the provisions of paragraphs 1 and 2, where a person other than an agent of an independent status to whom paragraph 6 applies - is acting on behalf of an enterprise and has, and habitually exercises, in a Contracting State an authority to conclude contracts in the name of the enterprise, that enterprise shall be deemed to have a permanent establishment in that State in respect of any activities which that person undertakes for the enterprise, unless the activities of such person are limited to those mentioned in paragraph 4 which, if exercised through a fixed place of business, would not make this fixed place of business a permanent establishment under the provisions of that paragraph.
6. An enterprise shall not be deemed to have a permanent establishment in a contracting State merely because it carries on business in that State through a broker, general commission agent or any other agent of an independent status, provided that such persons are acting in the ordinary course of their business.
7. The fact that a company which is a resident of a Contracting State controls or is controlled by a company which is a resident of the other Contracting State, or which carries on business in that other State (whether through a permanent establishment or otherwise), shall not of itself constitute either company a permanent establishment of the other.

Article 6

INCOME FROM IMMOVABLE PROPERTY

1. Income derived by a resident of a Contracting State from immovable property (including income from agriculture or forestry) situated in the other Contracting State may be taxed in that other State.

٢ - يقصد بعبارة « ممتلكات عقارية » المعنى المحدد لها وفقا لقانون الدولة التي توجد بها تلك الممتلكات . لا تعتبر السفن والطائرات من الممتلكات العقارية .

٣ - تطبق أحكام الفقرة (١) على الدخل الناتج من الاستعمال المباشر للممتلكات العقارية أو من تأجيرها أو من استعمالها على أى نحو آخر .

٤ - تطبق كذلك أحكام الفقرتين (١) ، (٣) من هذه المادة على الدخل الناتج من ممتلكات عقارية تابعة لأى مشروع على الدخل الناتج من الممتلكات العقارية المستخدمة لأداء الخدمات الشخصية المستقلة .

(المادة السابعة)

الأرباح التجارية والصناعية

١ - الأرباح التي يحققها مشروع احدى الدولتين المتعاقدين تخضع للضريبة فى تلك الدولة فقط ، ما لم يكن المشروع يزاول أعمالا فى الدولة المتعاقدة الأخرى من خلال منشأة دائمة كائنة بها . فاذا كان المشروع يزاول أعمالا على النحو السابق فان أرباح المشروع تخضع للضريبة فى الدولة المتعاقدة الأخرى ولكن فى حدود ما يخص تلك المنشأة الدائمة من الأرباح فقط .

٢ - طبقا لأحكام الفقرة الثالثة من هذه المادة ، اذا كان مشروع احدى الدولتين المتعاقدين يزاول أعمالا فى الدولة المتعاقدة الأخرى من خلال منشأة دائمة كائنة بها تحدد فى كل من الدولتين المتعاقدين الأرباح التي تخص تلك المنشأة الدائمة على أساس الأرباح التي كانت ستحققها المنشأة الدائمة لو كانت مشروعا متميزا ومنفصلا يزاول نفس الأنشطة أو أنشطة مماثلة فى نفس الظروف أو فى ظروف مماثلة ويتعامل بصفة مستقلة تماما مع المشروع الذى يعتبر منشأة دائمة له .

2. The term "immovable property" shall have the meaning which it has under the law of the Contracting State in which the property in question is situated. Ships and aircraft shall not be regarded as immovable property.
3. The provisions of paragraph 1 shall apply to income derived from the direct use, letting or use in any other form of immovable property.
4. The provisions of paragraphs 1 and 3 of this Article, shall also apply to the income from immovable property of an enterprise and to income from immovable property used for the performance of independent personal services.

Article 7

BUSINESS PROFITS

1. The profits of an enterprise of a Contracting State shall be taxable only in that State unless the enterprise carries on business in the other Contracting State through a permanent establishment situated therein. If the enterprise carries on business as aforesaid, the profits of the enterprise may be taxed in the other State but only so much of them as is attributable to that permanent establishment.
2. Subject to the provisions of paragraph 3 of this Article, where an enterprise of a Contracting State carries on business in the other Contracting State through a permanent establishment situated therein, there shall in each Contracting State be attributed to that permanent establishment the profits which it might be expected to make if it were a distinct and separate enterprise engaged in the same or similar activities under the same or similar conditions and dealing wholly independently with the enterprise of which it is a permanent establishment.

٣ - عند تحديد ارباح المنشأة الدائمة يسمح بخصم المصروفات التي أنفقت لأغراض المنشأة الدائمة بما في ذلك المصروفات التنفيذية والمصروفات الادارية العامة التي انفقت سواء في الدولة الكائن بها المنشأة الدائمة أو غيرها .

٤ - تحدد الأرباح المنسوبة الى المنشأة الدائمة على أساس الدفاتر المنفصلة التي تحتفظ بها المنشأة الدائمة ، وإذا كانت هذه الدفاتر لا تشكل أساسا ملائما لأغراض تحديد أرباح المنشأة الدائمة فتحدد هذه الأرباح على أساس تقسيم أرباح المشروع الكلية على أقسامه المختلفة ، على أن تؤدي الطريقة المتبعة لتقسيم الأرباح الى نتيجة تتفق والمبادئ التي تتضمنها هذه المادة .

٥ - لا تنسب أية أرباح الى المنشأة الدائمة لمجرد قيام هذه المنشأة بشراء سلع أو بضائع للمشروع .

٦ - لأغراض الفقرات السابقة فإن الأرباح التي تنسب الى المنشأة الدائمة تحدد بنفس الطريقة سنة بعد أخرى ما لم يكن هناك سبب وجيه وكاف لعسل خلاف ذلك .

٧ - تطبق أحكام هذه المادة على أية أرباح يستمدتها مقيم بصر من بوغوسلافيا نتيجة استثمارات في هيئة محلية للعمل المشترك .

٨ - إذا اشتملت الأرباح على عناصر من الدخل تمت معالجتها بطريقة منفصلة في مواد أخرى من هذه الاتفاقية فإن أحكام تلك المواد لا تتأثر بأحكام هذه المادة .

(المادة الثامنة)

النقل البحري والجوى

١ - الأرباح الناتجة من تشغيل سفن أو طائرات النقل الدولي تخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يوجد بها مقر الادارة التعليمية للمشروع .

3. In determining the profits of a permanent establishment, there shall be allowed as deductions expenses which are incurred for the purposes of the permanent establishment, including executive and general administrative expenses so incurred, whether in the State in which the permanent establishment is situated or elsewhere.
4. The profits to be attributed to a permanent establishment shall be determined on the basis of separate business books kept by the permanent establishment. If such books do not constitute an adequate basis for the purposes of determining the profits of the permanent establishment, then such profits may be determined on the basis of the apportionment of the total profits of the enterprise to its various parts. The method of apportionment adopted shall, however, be such that the result shall be in accordance with the principles embodied in this Article.
5. No profits shall be attributed to a permanent establishment by reason of the mere purchase by that permanent establishment of goods or merchandise for the enterprise.
6. For the purposes of the preceding paragraphs, the profits to be attributed to the permanent establishment shall be determined by the same method year by year unless there is good and sufficient reason to the contrary.
7. The provisions of this Article shall apply to any profit derived in Yugoslavia by a resident of Egypt from his investment in a domestic organisation of associated labour.
8. Where profits include items of income which are dealt with separately in other Articles of this Convention, then the provisions of those Articles shall not be affected by the provisions of this Article.

Article 8

SHIPPING AND AIR TRANSPORT

1. Profits from the operation of ships or aircraft in international traffic shall be taxable only in the Contracting State in which the place of effective management of the enterprise is situated.

- ٢ - اذا كان مقر الادارة الفعلية لمشروع النقل البحرى يوجد على ظهر سفينة فيعتبر أنه موجود فى الدولة التى بها ميناء السفينة أو فى الدولة التى يقضى فيها مستغل السفينة اذا لم يوجد مثل هذا الميناء .
- ٣ - تطبق كذلك أحكام الفقرة (١) على الأرباح الناتجة من الاشتراك فى اتحاد بين شركات أو نشاط تجارى أو صناعى مشترك أو وكالة دولية .

(المادة التاسعة)

المشروعات المشتركة

إذا :

- (أ) ساهم مشروع تابع لاحدى الدولتين المتعاقدين بطريقة مباشرة أو غير مباشرة فى ادارة أو رقابة أو رأس مال مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى ، أو . .
- (ب) ساهم نفس الأشخاص بطريقة مباشرة أو غير مباشرة فى ادارة أو رقابة أو رأس مال مشروع تابع لاحدى الدولتين المتعاقدين ومشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى .

ووضعت أو فرضت فى أى من الحالتين شروط بين المشروعين - فيما يتعلق بعلاقتهم التجارية أو المالية - تختلف عن الشروط التى يمكن أن تقوم بين مشروعين مستقلين ، فإن أية أرباح كان يمكن أن يحققها أحد المشروعين ولم تتحقق بسبب قيام هذه الشروط يجوز ضمها الى أرباح هذا المشروع واخضاعها للضريبة تبعاً لذلك .

(المادة العاشرة)

التوزيعات

- ١ - التوزيعات التى تدفعها شركة مقيمة باحدى الدولتين المتعاقدين لمقيم بالدولة المتعاقدة الأخرى تخضع للضريبة فى تلك الدولة الأخرى .

2. If the place of effective management of a shipping enterprise is aboard a ship then it shall be deemed to be situated in the Contracting State in which the home harbour of the ship is situated, or, if there is no such home harbour, it shall be deemed to be situated in the Contracting State of which the operator of the ship is a resident.
3. The provisions of paragraph 1 shall also apply to profits from the participation in a pool, a joint business or an international operating agency.

Article 9

ASSOCIATED ENTERPRISES

Where

- a) an enterprise of a Contracting State participates directly or indirectly in the management, control or capital of an enterprise of the other Contracting State, or
- b) the same persons participate directly or indirectly in the management, control or capital of an enterprise of a Contracting State and an enterprise of the other Contracting State, and in either case conditions are made or imposed between the two enterprises in their commercial or financial relations which differ from those which would be made between independent enterprises, then any profits which would, but for those conditions, have accrued to one of the enterprises, but, by reason of those conditions, have not so accrued, may be included in the profits of that enterprise and taxed accordingly.

Article 10

DIVIDENDS

1. Dividends paid by a company which is a resident of a Contracting State to a resident of the other Contracting State may be taxed in that other State.

٢ - ومع ذلك فإن هذه التوزيعات قد تخضع أيضا للضريبة في الدولة المتعاقدة التي تقيم بها الشركة الدافعة للتوزيعات ، وطبقا لقوانين تلك الدولة على ألا تتجاوز الضريبة المعروضة .

(أ) ٥٪ من اجمالي التوزيعات اذا كان المستلم نها شركة (بخلاف شركة التضامن) تمتلك مباشرة ٢٥٪ على الأقل من رأس مال الشركة الدافعة لهذه التوزيعات .

(ب) ١٥٪ من اجمالي مبلغ التوزيعات في جميع الحالات الأخرى .
ولا تؤثر أحكام هذه الفقرة على فرض الضريبة على الشركة بالنسبة للأرباح التي دفعت منها التوزيعات .

٣ - بالنسبة لمصر ، يقصد بعبارة « التوزيعات » الواردة في هذه المادة الدخل من الأسهم أو من حقوق أخرى غير سندات المديونية ، أو من المشاركة في الأرباح ، فضلا عن الدخل الناتج من حقوق المشاركة الأخرى التي تخضع لنفس المعاملة الضريبية مثل الدخل الناتج من الأسهم طبقا لقانون الضرائب الخاص بالدولة المقيمة بها الشركة الموزعة للأرباح لا تشمل هذه العبارة أية أرباح يستند لها من يوغوسلافيا مقيم بمصر من استثماراته في هيئة أهلية للعمل المشترك .

٤ - لا تطبق أحكام الفقرتين (١) ، (٢) اذا كان مستلم التوزيعات مقيما باحدى الدولتين المتعاقدين يباشر نشاطا في الدولة المتعاقدة الأخرى - التي تقيم بها الشركة الدافعة للتوزيعات - وذلك من خلال منشأة دائمة كائنة بها ، أو يقوم بتقديم خدمات شخصية مستقلة في تلك الدولة الأخرى من مركز ثابت كائن بها ، وأن تكون ملكية الأسهم المدفوع بسببها التوزيعات مرتبطة ارتباطا فعليا بمثل هذه المنشأة الدائمة أو بالمركز الثابت ، ففى مثل هذه الحالة تطبق أحكام المادة (٧) أو المادة (١٤) حسب الأحوال .

2. However, such dividends may also be taxed in the Contracting State of which the company paying the dividends is a resident, and according to the laws of that State, but the tax so charged shall not exceed :

a) 5 per cent of the gross amount of the dividends if the recipient is a company (other than a partnership) which holds directly at least 25 per cent of the capital of the company paying the dividends :

b) 15 per cent of the gross amount of the dividends in all other cases.
This paragraph shall not affect the taxation of the company in respect of the profits out of which the dividends are paid.

3. The term "dividends" as used in this Article means, in respect of Egypt income from shares, or other rights not being debt-claims, participating in profits, as well as income from other corporate rights which is subjected to the same taxation treatment as income from shares by the taxation law of that State of which the company making the distribution is a resident.

This term does not comprise any profit derived in Yugoslavia by a resident of Egypt from his investments in a domestic organisation of associated labour

4. The provisions of paragraphs 1 and 2 shall not apply if the recipient of the dividends, being a resident of a Contracting State, carries on business in the other Contracting State of which the company paying the dividends is a resident, through a permanent establishment situated therein, or performs in that other State independent personal services from a fixed base situated therein, and the holding in respect of which the dividends are paid is effectively connected with such permanent establishment or fixed base. In such case the provisions of Article 7 or Article 14, as the case may be, shall apply.

٥ - إذا كانت شركة مقيمة بإحدى الدولتين المتعاقدين تستمد أرباحاً أو دخلاً من الدولة المتعاقدة الأخرى ، فلا يجوز لهذه الدولة الأخرى ، أن تفرض أية ضريبة على التوزيعات المدفوعة بواسطة الشركة ، إلا إذا كانت مثل هذه التوزيعات قد دفعت لمقيم يتلك الدولة الأخرى أو إذا كانت ملكية الأسهم المدفوع بسببها التوزيعات مرتبطة ارتباطاً فعلياً بمنشأة دائمة أو بمركز ثابت كائن بتلك الدولة الأخرى ، ولذا أن تخضع أرباح الشركة غير الموزعة للضريبة على الأرباح غير الموزعة للشركة حتى ولو كانت التوزيعات المدفوعة أو الأرباح غير الموزعة تمثل كلياً أو جزئياً الأرباح أو الدخل الناشئ في تلك الدولة الأخرى .

(المادة العادية عشرة)

الفوائد

١ - الفوائد التي تنشأ في إحدى الدولتين المتعاقدين والتي تدفع لمقيم بالدولة المتعاقدة الأخرى تخضع للضريبة في تلك الدولة الأخرى .

٢ - الفوائد المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة يمكن كذلك إخضاعها للضريبة في الدولة المتعاقدة التي نشأت فيها طبقاً لقوانين تلك الدولة على ألا تزيد الضريبة المفروضة في هذه الحالة عن ١٥٪ من إجمالي مبلغ الفوائد وتقوم السلطات المختصة في الدولتين المتعاقدين بالاتفاق المتبادل على أسلوب التطبيق لهذا التحديد .

٣ - يقصد بعبارة « الفوائد » في هذه المادة الدخل الناتج من السندات الحكومية أو الأذونات أو السندات الأخرى سواء كانت مضمونة برهن عقارى أو لا وسواء كان أو لم يكن لها حق المشاركة في الأرباح أو في الدخل من أى نوع من سندات المديونية فضلاً عن جميع أنواع الدخل الأخرى التي تعتبر مماثلة للدخل المستمد من اقراض النقود طبقاً لقانون الضرائب الخاص بالدولة التي ينشأ فيها الدخل .

5. Where a company which is a resident of a Contracting State derives profits or income from the other Contracting State, that other State may not impose any tax on the dividends paid by the company, except insofar as such dividends are paid to a resident of that other State or insofar as the holding in respect of which the dividends are paid is effectively connected with a permanent establishment or a fixed base situated in that other State, nor subject the company's undistributed profits to a tax on the company's undistributed profits, even if the dividends paid or the undistributed profits consist wholly or partly of profits or income arising in such other State.

Article 11

INTEREST

1. Interest arising in a Contracting State and paid to a resident of the other Contracting State may be taxed in that other State.
2. Interest referred to in paragraph 1 of this Article may also be taxed in the Contracting State in which it arises and according to the laws of that State, but the tax so charged shall not exceed 15 per cent of the gross amount of the interest. The competent authorities of the Contracting States shall by mutual agreement settle the mode of application of this limitation.
3. The term "interest" as used in this Article means income from Government securities, bonds or debentures, whether or not secured by mortgage and whether or not carrying a right to participate in profits, income from debt-claims of every kind as well as all other income assimilated to income from money lent by the taxation law of the State in which the income arises.

٤ - لا تطبق أحكام الفقرتين (١) ، (٢) من هذه المادة اذا كان متلقى الفوائد مقيماً باحدى الدولتين المتعاقدين ويباشر في الدولة المتعاقدة الأخرى - التي تنشأ فيها الفوائد - نشاطاً من خلال منشأة دائمة كائنة بها أو يؤدي في تلك الدولة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من خلال مركز ثابت كائن بها ، وأن يكون سند المديونية الذي تنشأ عنه الفوائد مرتبطاً ارتباطاً فعلياً بتلك المنشأة الدائمة أو بالمركز الثابت . وفي مثل هذه الأحوال تطبق أحكام المادة (٧) أو المادة (١٤) حسب الأحوال .

٥ - تعتبر هذه الفوائد أنها نشأت في احدى الدولتين المتعاقدين اذا كان دافعها هو الدولة نفسها أو أحد أقسامها السياسية أو سلطة محلية أو شخص مقيم في هذه الدولة ومع ذلك اذا كان الشخص الذي يدفع الفوائد سواء كان مقيماً أو غير مقيم في احدى الدولتين المتعاقدين يمتلك في احدى الدولتين المتعاقدين منشأة دائمة أو مركزاً ثابتاً تتعلق به المديونية التي تنشأ عنها الفوائد المدفوعة وكانت تلك المنشأة الدائمة أو المركز الثابت تتحمل تلك الفوائد فان هذه الفوائد تعتبر أنها قد نشأت في الدولة التي توجد بها المنشأة الدائمة أو المركز الثابت .

٦ - اذا كانت قيمة الفوائد - بسبب علاقة خاصة بين الدافع والمستلم أو بين كليهما وبين أى شخص آخر يتعلق بسند المديونية الذي تدفع عنه الفوائد تزيد عن القيمة التي كان سيتفق عليها الدافع والمستلم لو لم توجد هذه العلاقة فان أحكام هذه المادة لا تطبق الا على القيمة الأخيرة فقط ، وفي مثل هذه الحالة يظل الجزء الزائد من المبالغ المدفوعة خاضعاً للضريبة طبقاً لقانون كل من الدولتين المتعاقدين وللأحكام الأخرى الواردة بهذه الاتفاقية .

(المادة الثانية عشرة)

الاتاوات

١ - الاتاوات التي تنشأ من احدى الدولتين المتعاقدين وتدفع لمقيم بالدولة المتعاقدة الأخرى تخضع للضريبة في تلك الدولة الأخرى .

4. The provisions of paragraphs 1 and 2 of this Article shall not apply if the recipient of the interest, being a resident of a Contracting State, carries on business in the other Contracting State in which the interest arises, through a permanent establishment situated therein, or performs in that other State independent personal services from a fixed base situated therein, and the debt-claim in respect of which the interest is paid is effectively connected with such permanent establishment or fixed base. In such case the provisions of Article 7 or Article 14, as the case may be, shall apply.
5. Interest shall be deemed to arise in a Contracting State when the payer is that State itself, a political subdivision, a local authority or a resident of that State. Where, however, the person paying the interest, whether he is a resident of a Contracting State or not, has in a Contracting State a permanent establishment or a fixed base in connection with which the indebtedness on which the interest is paid was incurred, and such interest is borne by such permanent establishment or fixed base, then such interest shall be deemed to arise in the State in which the permanent establishment or fixed base is situated.
6. Where, by reason of a special relationship between the payer and the recipient or between both of them and some other person, the amount of the interest, having regard to the debt-claim for which it is paid, exceeds the amount which would have been agreed upon by the payer and the recipient in the absence of such relationship, the provisions of this Article shall apply only to the last-mentioned amount. In such case, the excess part of the payments shall remain taxable according to the laws of each Contracting State, due regard being had to the other provisions of this Convention.

Article 12

ROYALTIES

1. Royalties arising in a Contracting State and paid to a resident of the other Contracting State may be taxed in that other State.

٢ - الاتاوات المشار اليها في الفقرة (١) من هذه المادة قد تخضع أيضا للضريبة في الدولة المتعاقدة التي نشأت فيها وطبقا لقوانين تلك الدولة ، ولكن الضريبة التي تفرض لا ينبغي أن تزيد عن ١٥٪ من اجمالي مبلغ الاتاوات . وتقوم السلطات المختصة في الدولتين المتعاقدين - بالاتفاق المتبادل - بوضع طريقة تطبيق هذا التحديد .

٣ - يقصد بلفظ « الاتاوات » الوارد في هذه المادة المبالغ المدفوعة من أى نوع مقابل استعمال أو الحق في استعمال حقوق النشر الخاصة بالأعمال الفنية أو الأدبية أو العلمية بما في ذلك الأفلام السينمائية والأفلام والأعمال المسجلة للإذاعة والتلفزيون ، أو أية براءة اختراع أو علامة تجارية ، أو تصميم أو نموذج أو خطة ، أو تركيبة ، أو أساليب سرية ، أو مقابل استعمال أو الحق في استعمال معدات صناعية أو تجارية أو علمية أو مقابل معلومات تتعلق بخبرة صناعية أو تجارية أو علمية .

٤ - لا تطبق أحكام الفقرتين (١) ، (٢) إذا كان مستلم هذه الاتاوات مقيما في إحدى الدولتين ويمارس نشاطا تجاريا أو صناعيا في الدولة الأخرى التي تنشأ فيها الاتاوات من خلال منشأة دائمة توجد بها ، أو يؤدي في تلك الدولة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من خلال مركز ثابت موجود بها وأن تكون الحقوق أو الملكية التي تنشأ عنها هذه الاتاوات المدفوعة مرتبطة ارتباطا فعليا مع تلك المنشأة الدائمة أو المركز الثابت . وفي مثل هذه الحالة تطبق أحكام المادة (٧) أو المادة (١٤) حسب الأحوال .

٥ - تعتبر الاتاوات أنها قد نشأت في إحدى الدولتين المتعاقدين إذا كان دافع الاتاوات هو تلك الدولة نفسها ، أو أحد أقسامها السياسية ، أو سلطة محلية ، أو شخص مقيم في تلك الدولة . ومع ذلك إذا كان الشخص الدافع للاتاوات سواء كان مقيما أو غير مقيم في الدولة المتعاقدة يملك في إحدى الدولتين المتعاقدين منشأة دائمة أو مركزا ثابتا يرتبط به الالتزام بدفع الاتاوات ، وتتحمل هذه الاتاوات

2. Royalties referred to in paragraph 1 of this Article may also be taxed in the Contracting State in which they arise and according to the laws of that State, but the tax so charged shall not exceed 15 per cent of the gross amount of the royalties. The competent authorities of the Contracting States shall by mutual agreement settle the mode of application of this limitation.
3. The term "royalties" as used in this Article means payments of any kind received as a consideration for the use of, or the right to use, any copyright of literary, artistic or scientific work including cinematograph films and films and tapes for television or radio broadcasting, any patent, trade mark, design or model, plan, secret formula or process, or for the use of, or the right to use, industrial, commercial, or scientific equipment, or for information concerning industrial, commercial or scientific experience.
4. The provisions of paragraphs 1 and 2 shall not apply if the recipient of the royalties, being a resident of a Contracting State, carries on business in the other Contracting State in which the royalties arise, through a permanent establishment situated therein, or performs in that other State independent personal services from a fixed base situated therein, and the right or property in respect of which the royalties are paid is effectively connected with such permanent establishment or fixed base. In such case the provisions of Article 7 or Article 14, as the case may be, shall apply.
5. Royalties shall be deemed to arise in a Contracting State when the payer is that State itself, a political subdivision, a local authority or a resident of that State. Where, however, the person paying the royalties, whether he is a resident of a Contracting State or not, has in a Contracting State a permanent establishment or a fixed base in connection with which the liability to pay the royalties was incurred, and such royalties are borne by such permanent establishment or fixed base, then such royalties shall be deemed to arise in the State in which the permanent establishment or fixed base is situated.

المنشأة الدائمة أو المركز الثابت ، فإن هذه الاتاوات تعتبر أنها قد نشأت في الدولة التي توجد بها المنشأة الدائمة أو المركز الثابت .

٦ - إذا كانت قيسة الاتاوات المدفوعة بسبب علاقة خاصة بين الدافع والمستلم أو بينهما وبين شخص آخر - بالنظر الى الاستعمال أو الحق أو المعلومات التي تدفع عنها الاتاوات - تزيد عن القيمة التي كان سيتفق عليها الدافع والمستلم لو لم توجد هذه العلاقة ، فإن أحكام هذه المادة لا تطبق الا على القيمة الأخيرة فقط ، وفي مثل هذه الحالة يظل الجزء الزائد من المبالغ المدفوعة خاضعا للضريبة طبقا لقوانين كل دولة وللأحكام الأخرى الواردة بهذه الاتفاقية .

(المادة الثالثة عشر)

الأرباح الرأسمالية

١ - الأرباح التي يستمدها شخص مقيم باحدى الدولتين المتعاقدين من التصرف في اموال عقارية كائنة في الدولة المتعاقدة الأخرى تخضع للضريبة في تلك الدولة الأخرى .

٢ - الأرباح الناتجة من التصرف في اموال منقولة تكون جزءا من الاموال المستخدمة في نشاط منشأة دائمة يمتلكها مشروع تابع لاحدى الدولتين المتعاقدين في الدولة المتعاقدة الأخرى ، أو من التصرف في اموال منقولة خاصة بمركز ثابت تحت تصرف شخص مقيم في احدى الدولتين المتعاقدين ويقع في الدولة المتعاقدة الأخرى بغرض القيام بخدمات شخصية مستقلة ، بما في ذلك الأرباح الناتجة من التصرف في تلك المنشأة الدائمة (وحدها أو مع المشروع كله) ، أو في هذا المركز الثابت ، تخضع للضريبة في تلك الدولة الأخرى .

٣ - استثناء من أحكام الفقرة الثانية من المادة فان الأرباح الناتجة من التصرف في سفن أو طائرات تعمل في النقل الدولي ، أو من التصرف في اموال منقولة خاصة بتشغيل تلك السفن أو الطائرات ، تخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يوجد بها مركز الادارة الفعلي للمشروع .

6. Where, by reason of a special relationship between the payer and the recipient or between both of them and some other person, the amount of the royalties having regard to the use, right or information for which they are paid, exceeds the amount which would have been agreed upon by the payer and the recipient in the absence of such relationship, the provisions of this Article, shall apply only to the last-mentioned amount. In such case, the excess part of the payments shall remain taxable according to the laws of each Contracting State, due regard being had to the other provisions of this Convention.

Article 13 CAPITAL GAINS

1. Gains derived by a resident of a Contracting State from the alienation of immovable property situated in the other Contracting State may be taxed in that other State.
2. Gains from the alienation of movable property forming part of the business property of a permanent establishment which an enterprise of a Contracting State has in the other Contracting State or of movable property pertaining to a fixed base available to a resident of a Contracting State in the other Contracting State for the purpose of performing independent personal services, including such gains from the alienation of such a permanent establishment (alone or with the whole enterprise) or of such fixed base, may be taxed in that other State.
3. Notwithstanding the provisions of paragraph 2 of this Article, gains from the alienation of ships or aircraft operated in international traffic or movable property pertaining to the operation of such ships or aircraft, shall be taxable only in the Contracting State in which the place of effective management of the enterprise is situated.

(المادة الرابعة عشرة)

الخدمات الشخصية المستقلة

١ - الدخل الذي يستمده مقيم بإحدى الدولتين المتعاقبتين من خدمات مهنية أو من أنشطة أخرى ذات طبيعة مستقلة يخضع للضريبة في تلك الدولة .
وفيما عدا ما نصت عليه الفقرة (٢) من هذه المادة فإن مثل هذا الدخل يعفى من الضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى .

٢ - الدخل الذي يستمده مقيم بإحدى الدولتين المتعاقبتين من خدمات مهنية أو من أنشطة أخرى ذات طبيعة مستقلة في الدولة المتعاقدة الأخرى يخضع للضريبة في تلك الدولة الأخرى إذا ما تواجد هذا المقيم في تلك الدولة الأخرى لمدة تزيد في مجموعها عن ١٨٣ يوماً في السنة الميلادية ، سواء كان لهذا المقيم مركز ثابت في تلك الدولة الأخرى أم لا .

٣ - تشمل عبارة « الخدمات المهنية » بصفة خاصة الأنشطة المستقلة العامة أو الأدبية أو الفنية أو التربوية أو التعليمية ، وكذلك الأنشطة المستقلة للأطباء والمحامين والمهندسين والمعماريين وجراحي الأسنان والمحاسبين .

(المادة الخامسة عشر)

الخدمات الشخصية غير المستقلة

١ - مع عدم الإخلال بأحكام المواد ١٦ ، ١٧ ، ٢٠ من هذه الاتفاقية فإن المرتبات والأجور وغيرها من المكافآت المماثلة التي يستمدها شخص مقيم في إحدى الدولتين المتعاقبتين من وظيفته تخضع للضريبة في تلك الدولة فقط ما لم يكن العمل يؤدي في الدولة المتعاقدة الأخرى ، فإذا كان العمل يؤدي على هذا النحو فإن المكافأة المستمدة منه تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى .

٢ - استثناء من أحكام الفقرة (١) من هذه المادة تخضع المكافأة التي يستمدها شخص مقيم في إحدى الدولتين المتعاقبتين من عمل يؤدي في الدولة

Article 14

INDEPENDENT PERSONAL SERVICES

1. Income derived by a resident of a Contracting State in respect of professional services or other activities of an independent character may be taxed in that State. Except as provided in paragraph 2 of this Article, such income shall be exempt from tax in the other Contracting State.
2. Income derived by a resident of a Contracting State in respect of professional services or other activities of an independent character in the other Contracting State may be taxed in that other State, if the resident is present in that other State for a period or periods exceeding in the aggregate 183 days in the calendar year, whether or not such resident maintains a fixed base in that other State.
3. The term "professional services" includes especially independent scientific, literary, artistic, educational or teaching activities as well as the independent activities of physicians, lawyers, engineers, architects, dentists and accountants.

Article 15

DEPENDENT PERSONAL SERVICES

1. Subject to the provisions of Articles 16, 17 and 20 of this Convention salaries, wages and other similar remuneration derived by a resident of a Contracting State in respect of an employment shall be taxable only in that State unless the employment is exercised in the other Contracting State. If the employment is so exercised, such remuneration as is derived therefrom may be taxed in that other State.
2. Notwithstanding the provisions of paragraph 1, of this Article remuneration derived by a resident of a Contracting State in respect of an employment exercised in the other Contracting State shall be taxable only in the first-mentioned State if :

المتعاقدة الأخرى للضريبة في الدولة المتعاقدة الأولى متى توافرت الشروط الآتية :

(أ) إذا وجد الشخص مستلم الأيراد في الدولة الأخرى لمدة أو مدد

لا يتجاوز في مجموعها ١٨٣ يوماً خلال السنة الميلادية المعنية .

(ب) إذا كانت المكافأة تدفع بمعرفة أو نيابة عن شخص لا يقيم في الدولة

المتعاقدة الأخرى .

(ج) إذا كانت لا تتحمل بالمكافأة منشأة دائمة أو مركز ثابت يملكه الشخص

في الدولة المتعاقدة الأخرى .

٣ - (أ) المكافأة التي تدفعها إحدى الدولتين المتعاقدتين أو أحد أقسامها

السياسية أو سلطة محلية فيها إلى فرد ما مقابل عمل تخضع

للضريبة في تلك الدولة فقط .

(ب) ومع ذلك تخضع المكافأة للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى فقط

إذا كان العمل يؤدي في تلك الدولة وكان الشخص المقيم في تلك

الدولة :

(١) مواطن في تلك الدولة ، أو

(٢) أم يصبح مقيماً في تلك الدولة فقط بغرض ممارسة هذا العمل .

٤ - المكافآت الخاصة بالعمل المرتبط بنشاط تقوم به إحدى الدولتين

المتعاقدتين أو أحد أقسامها السياسية أو سلطة محلية فيها تخضع للضريبة طبقاً

لأحكام الفقرتين (١) ، (٢) .

٥ - المكافآت التي يستمدّها شخص مقيم في يوغوسلافيا من وظيفة في التمثيل

الاقتصادي المشترك ليوغوسلافيا أو الاتحاد السياحي ليوغوسلافيا تخضع

للضريبة في يوغوسلافيا فقط .

- a) the recipient is present in the other State for a period or period not exceeding in the aggregate 183 days in the calendar year concerned, and
 - b) the remuneration is paid by, or on behalf of, a person who is not a resident of the other State, and
 - c) the remuneration is not borne by a permanent establishment or a fixed base which the person has in the other State.
3. a) Remuneration paid by a Contracting State or a political, subdivision or a local authority thereof to an individual in respect of an employment shall be taxable only in that State.
- b) However, such remuneration shall be taxable only in the other Contracting State if the employment is exercised in that State and the individual is a resident of that State who :
- i) is a national of that State, or
 - ii) did not become a resident of that State solely for the purpose of exercising employment.
4. Remuneration in respect of employment in connection with a business carried on by a Contracting State or a political subdivision or a local authority thereof, shall be taxable in accordance with the provisions of paragraphs 1 and 2.
5. Remuneration derived by a resident of Yugoslavia in respect of employment in the Joint Economic Representation of Yugoslavia or the Tourist Federation of Yugoslavia shall be taxable only in Yugoslavia.

٦ - استثناء من الأحكام السابقة لهذه المادة ، المكافأة المستمدة من عمل يؤدي على ظهر سفينة أو طائرة تعمل في النقل الدولي تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة التي يوجد بها مركز الإدارة الفعلي للمشروع .

(المادة السادسة عشر)

المكافآت المستمدة من العمل في مجلس إدارة

مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

١ - مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وغيرها من المدفوعات المماثلة التي يحصل عليها مقيم بيوغوسلافيا بصفته عضوا بمجلس إدارة شركة مقيمة بمصر تخضع للضريبة في مصر .

٢ - مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وغيرها من المدفوعات المماثلة التي يحصل عليها مقيم بيوغوسلافيا بصفته عضوا بمجلس إدارة شركة مقيمة بيوغوسلافيا تخضع للضريبة في يوغوسلافيا .

(المادة السابعة عشر)

الفنانون والرياضيون

١ - استثناء من أحكام المادتين (١٤) ، (١٥) من هذه الاتفاقية ، فإن الدخل الذي يستمده مقيم باحدى الدولتين المتعاقدين من عمله كفنان مثل فنان المسرح أو السينما أو الاذاعة أو التلفزيون أو الموسيقى أو الرياضى من أنشطته الشخصية التي تزاوّل في الدولة المتعاقدة الأخرى تخضع للضريبة في تلك الدولة الأخرى .

٢ - اذا كان الدخل الذي يحققه الفنان أو الرياضى من مزاولته الأنشطة الشخصية لا يعود على الفنان أو الرياضى ولكن يعود على شخص آخر ، فإن هذا الدخل استثناء من أحكام المواد (٧) ، (١٤) ، (١٥) يخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة التي يزاول فيها الفنان أو الرياضى أنشطته .

6. Notwithstanding the preceding provisions of this Article, remuneration derived in respect of an employment exercised aboard a ship or aircraft operated in international traffic, may be taxed in the Contracting State in which the place of effective management of the enterprise is situated.

Article 16

FEEs DERIVED FROM WORK ON JOINT BUSINESS BOARD

(DIRECTORS' FEES)

1. Directors' fees and other similar payments derived by a resident of Yugoslavia in his capacity as a member of the board of directors of a company which is a resident of Egypt may be taxed in Egypt.
2. Fees and other similar payments derived by a resident of Egypt in his capacity as a member of a joint business board of a company which is a resident of Yugoslavia may be taxed in Yugoslavia.

Article 17

ARTISTES AND ATHLETES

1. Notwithstanding the provisions of Articles 14 and 15 of this Convention, income derived by a resident of a Contracting State as an entertainer, such as a theatre, motion picture, radio or television artiste, or a musician or as an athlete, from his personal activities as such exercised in the other Contracting State, may be taxed in that other State.
2. Where income in respect of personal activities exercised by an entertainer or an athlete in his capacity as such accrues not to the entertainer or athlete himself but to another person, that income may, notwithstanding the provisions of Articles 7, 14 and 15, be taxed in the Contracting State in which the activities of the entertainer or athlete are exercised.

٣ - استثناء من أحكام الفقرتين (١) ، (٢) من هذه المادة فإن الدخل المستمد من الأنشطة المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة ضمن برنامج للتبادل الثقافي والرياضي متفق عليه من كلتا الدولتين المتعاقبتين ، يعفى من الضريبة في الدولة المتعاقدة التي تتم فيها مزاولة الأنشطة .

(المادة الثامنة عشر)

المعاشات

١ - المعاشات والمكافآت الأخرى المماثلة التي تدفع لمقيم باحدى الدولتين المتعاقبتين بسبب خدمة سابقة تخضع للضريبة في تلك الدولة فقط .

٢ - (أ) المعاشات التي تدفعها احدى الدولتين المتعاقبتين ، أو أحد أقسامها السياسية أو سلطة محلية فيها ، من الموازنة أو من صناديق خاصة ، لأحد الأفراد تخضع للضريبة في تلك الدولة فقط .

(ب) ومع ذلك ، فإن مثل هذه المعاشات تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى فقط اذا ما كان الفرد مقيما بتلك الدولة ومن مواطنيها .

(المادة التاسعة عشر)

الطلبة والمتدربون

١ - المبالغ التي يحصل عليها طالب ، أو متمرن ، أو متدرب ، ويكون أو كان مباشرة قبل زيارته لاحدى الدولتين المتعاقبتين مقيما بالدولة المتعاقدة الأخرى والذي يكون تواجده في الدولة المذكورة أولا فقط بغرض تعليمه أو تدريبه ، وذلك لتغطية نفقات معيشته أو تعليمه أو تدريبه ، لا تخضع للضريبة في تلك الدولة شريطة أن تأتي هذه المبالغ من مصادر خارج تلك الدولة .

٢ - فيما يتعلق بالمنح والمنح الدراسية والمكافآت مقابل عمل والتي لا تشملها الفقرة الأولى ، فإن الطالب أو المتمرن أو المتدرب المشار اليه في الفقرة الأولى سوف

3. Notwithstanding the provisions of paragraphs 1 and 2 of this Article, income derived in respect of the activities referred to in paragraph 1 of this Article within the framework of cultural or sports exchange programme agreed to by both Contracting States shall be exempted from taxation in the Contracting State in which these activities are exercised.

Article 18

PENSIONS

1. Pensions and other similar remuneration paid to a resident of a Contracting State in consideration of past employment shall be taxable only in that State.
2. a) Pensions paid by a Contracting State or a political subdivision or a local authority thereof out of the budget or special funds to an individual shall be taxable only in that State.
b) However, such pensions shall be taxable only in the other Contracting State if the individual is a resident of and a national of, that State.

Article 19

STUDENTS AND BUSINESS APPRENTICES

1. Payments which a student, or business apprentice or trainee who is or was immediately before visiting a Contracting State a resident of the other Contracting State and who is present in the first-mentioned State solely for the purpose of his education or training receives for the purpose of his maintenance, education or training shall not be taxed in that State, provided that such payments arise from sources outside that State.
2. In respect of grants, scholarships and remuneration from employment not covered by paragraph 1, a student, or business apprentice or trainee referred to in paragraph 1 shall, in addition, be entitled during such education or training to the same exemptions, reliefs or reductions in respect of taxes available to residents of the Contracting State which he is visiting.

يتمتع أيضا أثناء التعليم أو التدريب بنفس الاعفاءات أو التيسيرات أو التخفيضات الضريبية المتاحة للمقيمين في الدولة المعتادة التي يزورها .

(المادة العشرون)

الأساتذة

- ١- أى فرد يقوم بزيارة إحدى الدولتين المتعاقبتين من أجل التدريس أو القيام ببحث في جامعة أو كلية أو معهد تعليمي آخر معترف به في تلك الدولة المتعاقدة والذي يكون - أو كان قبل هذه الزيارة مباشرة - مقيما بالدولة المتعاقدة الأخرى يعفى من الضرائب في الدولة المتعاقدة المذكورة أولا بالنسبة لمكافأته عن التدريس أو البحث وذلك لمدة لا تزيد عن سنتين اعتبارا من تاريخ أول زيارة له لهذا الغرض
- ٢ - لا تطبق أحكام الفقرة الأولى من هذه المادة بالنسبة للدخل من البحث إذا ما كان هذا البحث لا يستهدف المصلحة العامة بل كان يستهدف أولا مصلحة خاصة محددة أو أشخاصا معينين .

(المادة الواحدة والعشرون)

طرق منع الازدواج الضريبي

- ١ - إذا تحصل مقيم بإحدى الدولتين المتعاقبتين على دخل يكون - طبقا لأحكام هذه الاتفاقية - خاضعا للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى فإن الدولة المذكورة أولا تقوم باعفاء مثل هذا الدخل من الضريبة وذلك طبقا لأحكام الفقرتين (٢) ، (٣) .
- ٢ - إذا تحصل مقيم بإحدى الدولتين المتعاقبتين على عناصر دخل تكون خاضعة للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى طبقا لأحكام المواد (١٠) ، (١١) ، (١٢) تقوم الدولة المذكورة أولا بإجراء خصم من الضريبة على دخل هذا المقيم بمبلغ مساو للضريبة التي دفعت في تلك الدولة الأخرى على ألا يتجاوز مثل هذا الخصم ذلك الجزء من الضريبة الذي حسب قبل الخصم ، والذي ينسب إلى عناصر الدخل المستمدة من تلك الدولة الأخرى .

Article 20

PROFESSORS

1. An individual who visits a Contracting State for the purpose of teaching or carrying out research at a university, college or other recognised educational institution in that Contracting State and who is or was immediately before that visit a resident of the other Contracting State, shall be exempt from taxation in the first-mentioned Contracting State on remuneration for such teaching or research for a period not exceeding two years from the date of his first visit for that purpose.
2. The provisions of paragraph 1 of this Article shall not apply to income from research if such research is undertaken not in the public interest but primarily for the private benefit of a specific person or persons.

Article 21

METHODS FOR ELIMINATION OF DOUBLE TAXATION

1. Where a resident of a Contracting State derives income which, in accordance with the provisions of this Convention, may be taxed in the other Contracting State, the first-mentioned State shall, subject to the provisions of paragraphs 2 and 3, exempt such income from tax.
2. Where a resident of a Contracting State derives items of income which, in accordance with the provisions of Articles 10, 11 and 12, may be taxed in the other Contracting State, the first-mentioned State shall allow as a deduction from the tax on the income of that resident an amount equal to the tax paid in that other State. Such deduction shall not, however, exceed that part of the tax; as computed before the deduction is given, which is attributable to such items of income derived from that other State.

- ٣ - إذا تحصل مقيم بإحدى الدولتين على دخل معفى من الضريبة في تلك الدولة بمقتضى أى من نصوص الاتفاقية ، فإن لهذه الدولة أن تأخذ في حسابها الدخل المعفى عند حساب مبلغ الضريبة على باقى الدخل .
- ٤ - لأغراض الخصم من الضريبة على الدخل في إحدى الدولتين المتعاقدين فإن الضريبة المدفوعة في الدولة المتعاقدة الأخرى تعتبر شاملة للضريبة التي كان من المقرر دفعها في تلك الدولة الأخرى إلا أنها أنقصت أو استبعدت بمعرفة تلك الدولة المتعاقدة في ظل أحكامها القانونية الخاصة بالحوافز الضريبية .

(المادة الثانية والعشرون)

عدم التمييز في المعاملة

- ١ - لا يجوز إخضاع رعايا أى من الدولتين المتعاقدين في الدولة المتعاقدة الأخرى لاية ضرائب أو أية التزامات ضريبية تختلف أو تزيد في عبئها عن الضرائب والالتزامات الضريبية التي يخضع لها أو يجوز أن يخضع لها رعايا هذه الدولة المتعاقدة الأخرى في نفس الظروف .
- ٢ - المنشأة الدائمة التي يملكها مشروع تابع لاحدى الدولتين المتعاقدين في الدولة المتعاقدة الأخرى لا تفرض عليها تلك الدولة المتعاقدة الأخرى ضرائب أكثر عبئاً من الضرائب التي تفرض على المشروعات التابعة لتلك الدولة المتعاقدة الأخرى والتي تزاوئ نفس النشاط ولا يجوز تفسير هذا النص على أنه يلزم إحدى الدولتين المتعاقدين بأن تمنح المقيمين في الدولة المتعاقدة الأخرى أية مسموحات أو تيسيرات أو تخفيضات شخصية فيما يتعلق بالضرائب وذلك مما تمنحه للمقيمين بها بسبب الحالة المدنية أو الالتزامات العائلية .

- ٣ - مع عدم الإخلال بتطبيق أحكام المادة (٩) أو الفقرة السادسة من المادة (١١) أو الفقرة السادسة من المادة (١٢) فإن الفوائد والأتاوات والمدفوعات الأخرى التي يدفعها مشروع تابع لاحدى الدولتين المتعاقدين الى شخص مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى تخصم وفقاً لنفس الشروط كما لو كانت تدفع لمقيم في الدولة المذكورة أولاً ، وذلك لغرض تحديد أرباح المشروع الخاضعة للضريبة .

3. Where in accordance with any provision of the Convention income derived by a resident of a Contracting State is exempt from tax in that State, such State may nevertheless, in calculating the amount of tax on the remaining income of such resident, take into account the exempted income.
4. For the purposes of deduction from the tax on income in a Contracting State, the tax paid in the other Contracting State shall be deemed to include the tax which is otherwise payable in that other Contracting State but has been reduced or waived by that Contracting State under its legal provisions for tax incentives.

Article 22

NON-DISCRIMINATION

1. Nationals of a Contracting State shall not be subjected in the other Contracting State to any taxation or any requirement connected therewith, which is other or more burdensome than the taxation and connected requirements to which nationals of that other State in the same circumstances are or may be subjected.
2. The taxation on a permanent establishment which an enterprise of a Contracting State has in the other Contracting State shall not be less favourably levied in that other State than the taxation levied on enterprises of that other State carrying on the same activities. This provision shall not be construed as obliging a Contracting State to grant to residents of the other Contracting State any personal allowances, reliefs and reductions for taxation purposes on account of civil status or family responsibilities which it grants to its own residents.
3. Except where the provisions of Article 9, paragraph 6 of Article 11, or paragraph 6 of Article 12 apply, interest, royalties and other disbursements paid by an enterprise of a Contracting State to a resident of the other Contracting State shall, for the purpose of determining the taxable profits of such enterprise, be deductible under the same conditions as if they had been paid to a resident of the first-mentioned State. Similarly, any debts of an enterprise of a Contracting State to a resident of the other Contracting State shall, for the purpose of determining the taxable capital of such enterprise, be deductible under the same conditions as if they had been contracted to a resident of the first-mentioned State.

وبالمثل تخصم أية ديون على المشروع التابع لاحدى الدولتين المتعاقدين لمقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى - بغرض تعديد رأسمال المشروع الخاضع للضريبة - حيث تخصم وفقا لنفس الشروط كما لو كانت قد دفعت لشخص مقيم في الدولة الأولى .

٤ - المشروعات التابعة لاحدى الدولتين المتعاقدين والتي يمتلك أو يراقب رأسمالها كله أو بعضه بصورة مباشرة أو غير مباشرة شخص - أو أشخاص - مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى لا يجوز اخضاعها في الدولة المذكورة أولا لاية ضرائب أو أية التزامات ضريبية تختلف أو تزيد في عبئها عن الضرائب والالتزامات التي تخضع لها أو يجوز أن تخضع لها المشروعات المماثلة الأخرى التابعة للدولة المذكورة أولا .

٥ - تطبيق أحكام هذه المادة على الضرائب المشار اليها في المادة الثانية من هذه الاتفاقية .

(المادة الثالثة والعشرون)

اجراءات الاتفاق المتبادل

١ - اذا رأى شخص مقيم في احدى الدولتين المتعاقدين أن الاجراءات المتبعة في احدى هاتين الدولتين أو في كليهما تؤدي أو سوف تؤدي الى خضوعه للضرائب بما يخالف أحكام هذه الاتفاقية جاز له - تصرف النظر عن المعالجات التي تتيحها القوانين الوطنية لتلك الدولتين - أن يعرض موضوعه على السلطة المختصة في الدولة المتعاقدة التي يقيم بها .

٢ - اذا تبين للسلطة المختصة أن الاعتراض له ما يبرره وعجزت هي نفسها عن الوصول الى حل مرض لذلك فعليها أن تحاول حل الموضوع بالاتفاق المتبادل مع السلطة المختصة في الدولة المتعاقدة الأخرى . وذلك بقصد تجنب الضرائب التي تخالف أحكام الاتفاقية .

4. Enterprises of a Contracting State, the capital of which is wholly or partly owned or controlled, directly or indirectly, by one or more residents of the other Contracting State, shall not be subjected in the first-mentioned State to any taxation or any requirement connected therewith which is other or more burdensome than the taxation and connected requirements to which other similar enterprises of the first-mentioned State are or may be subjected.
5. The provisions of this Article shall apply to the taxes referred to in Article 2 of this Convention.

Article 23

MUTUAL AGREEMENT PROCEDURE

1. Where a resident of a Contracting State considers that the actions of one or both of the Contracting States result or will result for him in taxation not in accordance with the provisions of this Convention, he may, irrespective of the remedies provided by the domestic law of those States, present his case to the competent authority of the Contracting State of which he is a resident.
2. The competent authority shall endeavour, if the objection appears to it to be justified and if it is not itself able to arrive at a satisfactory solution, to resolve the case by mutual agreement with the competent authority of the other Contracting State, with a view to the avoidance of taxation which is not in accordance with the Convention.

٣ - تحاول السلطات المختصة في كل من الدولتين المتعاقدين أن تسوى بالاتفاق المتبادل أية صعوبات أو شكوك ناشئة عن تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية. كما يجوز أيضا أن تتشاور فيما بينها بقصد تجنب الازدواج الضريبي في الحالات التي لم ينص عليها في الاتفاقية .

٤ - يجوز للسلطات المختصة في الدولتين المتعاقدين اجراء اتصالات مباشرة فيما بينهما بغرض الوصول الى اتفاق بالمعنى الوارد في الفقرات (١) ، (٢) ، (٣) من هذه المادة واذا بدا انه من أجل الوصول الى اتفاق يفضل اجراء تبادل شفوي لوجهات النظر فانه يجوز اجراء هذا التبادل بواسطة لجنة مكونة من ممثلين للسلطات المختصة في الدولتين المتعاقدين .

(المادة الرابعة والعشرون)

تبادل المعلومات

١ - تتبادل السلطات المختصة في الدولتين المتعاقدين المعلومات التي تلزم لتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية أو لتنفيذ القوانين الداخلية لهاتين الدولتين فيما يتعلق بالضرائب التي تشملها الاتفاقية بحيث يكون فرض الضرائب بمقتضاها متفق مع الاتفاقية وتعامل أية معلومات تحصل عليها احدي الدولتين المتعاقدين على أنها سرية - بنفس طريقة الحصول على المعلومات وفقا للقوانين الداخلية لتلك الدولة - ولا يجوز افشاؤها الا للأشخاص والسلطات (بما في ذلك المحاكم والأجهزة الادارية) التي تعمل في ربط أو تحصيل الضرائب التي تشملها الاتفاقية ، وعلى هؤلاء الأشخاص أو الهيئات قصر استخدام هذه المعلومات على تلك الأغراض فقط . ويجوز لهم افشاء هذه المعلومات أثناء الاجراءات العامة للتقاضى أو فيما يتعلق بالأحكام القضائية .

٢ - لا يجوز بأى حال تفسير أحكام الفقرة (١) من هذه الاتفاقية بما يؤدي الى الزام السلطة المختصة في الدولتين المتعاقدين بما يلي :

3. The competent authorities of the Contracting States shall endeavour to resolve by mutual agreement any difficulties or doubts arising as to the interpretation or application of the Convention. They may also consult together for the elimination of double taxation in [cases not] provided for in the Convention.
4. The competent authorities of the Contracting States may communicate with each other directly for the purpose of reaching an agreement in the sense of the paragraphs 1, 2 and 3 of this Article. When it seems advisable in order to reach agreement to have an oral exchange of opinions, such exchange may take place through a Commission consisting of representatives of the competent authorities of the Contracting States.

Article 24

EXCHANGE OF INFORMATION

1. The competent authorities of the Contracting states shall exchange such information as is necessary for carrying out the provisions of this Convention or of the domestic laws of the Contracting States concerning taxes covered by the Convention insofar as the taxation thereunder is not contrary to the Convention. Any information received by a Contracting State shall be treated as secret in the same manner as information obtained under the domestic laws of that State and shall be disclosed only to persons or authorities (including courts and administrative bodies) involved in the assessment or collection of the taxes covered by the Convention. Such persons or authorities shall use the information only for such purposes. They may disclose the information in public court proceedings or in judicial decisions.
2. In no case shall the provisions of paragraph 1 of this Article be construed so as to impose on the competent authority of the Contracting States the obligation :

(أ) تنفيذ إجراءات إدارية تتعارض مع القوانين أو النظام الإداري

المعمول به فيها أو في الدولة المتعاقدة الأخرى .

(ب) تقديم معلومات لايجوز الحصول عليها طبقاً للقوانين أو طبقاً للنظم

الإدارية المعتادة فيها أو في الدولة المتعاقدة الأخرى .

(ج) تقديم معلومات من شأنها إفشاء أسرار مشروع صناعي أو تجاري

أو رسمي أو أسرار مهنية أو عمليات تجارية أو معلومات يعتبر الإفشاء

بها مخالفاً للنظام العام .

(المادة الخامسة والعشرون)

الممثلون والدبلوماسيون

والموظفون القنصليون

ليس في هذه الاتفاقية ما يخل بالمزايا الضريبية للممثلين الدبلوماسيين أو

الموظفين القنصليين والمتاحة وفقاً للقواعد العامة للقانون الدولي أو وفقاً لأحكام

الاتفاقية الخاصة .

(المادة السادسة والعشرون)

سريان الاتفاقية

١ - يتم التصديق على هذه الاتفاقية ويتم تبادل وثائق التصديق في

٢ - تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول من تاريخ تبادل وثائق التصديق ،

ويبدأ سريان أحكامها - بالنسبة للضرائب على الدخل - عن كل سنة ضريبية تبدأ

في أو بعد اليوم الأول من يناير من السنة الميلادية التالية لتلك التي تم فيها تبادل

وثائق التصديق .

- a) to carry out administrative measures at variance with the laws and administrative practice of that or of the other Contracting State,)
- b) to supply information which is not obtainable under the laws or in the normal course of the administration of that or of the other Contracting State ;
- c) to supply information which would disclose any business or official secret or trade process, or information, the disclosure of which would be contrary to public policy (ordre public).

Article 25

DIPLOMATIC AGENTS AND CONSULAR OFFICERS

Nothing in this Convention shall affect the fiscal privileges of diplomatic agents or consular officers under the general rules of international law or under the provisions of special agreements.

Article 26

ENTRY INTO FORCE

1. This Convention shall be ratified and the instruments of ratification shall be exchanged at
2. The Convention shall enter into force on the day of exchange of instruments of ratification and its provisions shall have effect in respect of the taxes on income for each fiscal year beginning on or after the first day of January in the calendar year following that in which the instruments of ratification have been exchanged.

(المادة السابعة والعشرون)

انتهاء الاتفاقية

يستمر العمل بهذه الاتفاقية حتى تنهيا احدي الدولتين المتعاقدين .

ويجوز لأي من الدولتين المتعاقدين انهاء الاتفاقية من خلال القنوات الدبلوماسية وذلك بتقديم اخطار كتابي بالانهاء قبل ستة أشهر على الأقل من نهاية أية سنة ميلادية تالية للسنة الخامسة من تاريخ سريان الاتفاقية ، وفي هذه الحالة يتوقف سريان الاتفاقية بالنسبة للضرائب على الدخل عن كل سنة مالية تبدأ في أو بعد أول يناير من السنة الميلادية التالية لتلك التي قدم فيها اخطار الانهاء .

اثباتا لما تقدم قام الموقعان أدناه بالتوقيع على هذه الاتفاقية بموجب السلطة المخولة لهما لهذا الغرض .

حررت في القاهرة يوم السبت الموافق ٢٧ من شهر يونيو سنة ١٩٨٧ من أصلين بكل من اللغات العربية والصربوكرواتية والانجليزية ، وكل منهما له نفس الحجية . وفي حالة الاختلاف حول التفسير يعتد بالنص الانجليزي .

عن

جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية

دكتور/رادوييه كونتيش

عضو المجلس التنفيذي الفيدرالي

عن

جمهورية مصر العربية

دكتور/محمد أحمد الرزاز

وزير المالية

Article 27

TERMINATION

This Convention shall remain in force until terminated by a Contracting State. Either Contracting State may terminate the Convention, through diplomatic channels, by giving notice of termination at least six months before the end of any calendar year after the fifth year from the date of entry into force of the Convention. In such event, the Convention shall cease to have effect in respect of the taxes on income for each fiscal year beginning on or after the first day of January in the calendar year following that in which the notice of termination has been given.

IN WITNESS WHEREOF the undersigned, being duly authorised thereto, have signed this Convention.

DONE at this day
of 19..... in two originals in the English
language, both copies being equally authentic.

**FOR THE SOCIALIST FEDERAL
REPUBLIC OF YUGOSLAVIA**

.....

**FOR THE ARAB
REPUBLIC OF EGYPT**

.....

وزارة الخارجية

قرار رقم ١٤ لسنة ١٩٨٩

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٣ لسنة ١٩٨٨ الصادر في ١٧/١/١٩٨٨ بالموافقة على اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل بين جمهورية مصر العربية وجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٧/٦/١٩٨٧

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٠/٢/١٩٨٨

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٣/٢/١٩٨٨

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل بين جمهورية مصر العربية وجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٧/٦/١٩٨٧

ويعمل بها اعتبارا من ٢٥/١/١٩٨٩

صلى بتاريخ ٧/٢/١٩٨٩

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد الجيد